

تم تحميل هذا الملف من موقع ملفات الكويت التعليمية



[com.kwedufiles.www//:https](https://www.kwedufiles.com)

*للحصول على أوراق عمل لجميع الصفوف وجميع المواد اضغط هنا

* للحصول على أوراق عمل لجميع مواد الصف العاشر اضغط هنا

<https://kwedufiles.com/10>

* للحصول على جميع أوراق الصف العاشر في مادة لغة عربية ولجميع الفصول, اضغط هنا

<https://kwedufiles.com/10arabic>

* للحصول على أوراق عمل لجميع مواد الصف العاشر في مادة لغة عربية الخاصة بـ الفصل الأول اضغط هنا

<https://www.kwedufiles.com/10arabic1>

* لتحميل كتب جميع المواد في جميع الفصول للـ الصف العاشر اضغط هنا

<https://www.kwedufiles.com/grade10>

[bot_kwlinks/me.t//:https](https://t.me/bot_kwlinks)

للحصول على جميع روابط الصفوف على تلغرام وفيسبوك من قنوات وصفحات: اضغط هنا

الروابط التالية هي روابط الصف العاشر على مواقع التواصل الاجتماعي

مجموعة الفيسبوك

صفحة الفيسبوك

مجموعة التلغرام

بوت التلغرام

قناة التلغرام

رياضيات على التلغرام

ورقة بحثية
(ليست للطلاب)

الموضوع

« الكناية »

وجهة نظر شخصية

للأستاذ

أحمد عثماوي

- ما دفعني إلى كتابة هذه الورقة البحثية ما لاحظته من خلاف واختلاف بيني وبين نفسي ، وبيننا وبين زملائي أحيانا في فهم (الكناية) ، كما لاحظت هذا الخلاف والاختلاف بين كثير من الزملاء والزميلات في تحديد تعبير ما في كونه كناية من عدمه .

وسأحاول أن أطرح فكري في نقاط حتى تتضح الصورة بشكل محدد ، مع تأكدي أن الآراء التي سأعرضها هنا هي آراء قابلة للأخذ والرد ، قابلة للتصويب والتخطئة ، قابلة أن تكونوا معها أو ضدها ، المهم أن يتم هذا في إطار الاختلاف العلمي ، فالعلم رحم بين أهله .

1- اختلفت مع كثير من الزملاء الأفاضل والزميلات الفضليات في تعريف الكناية نفسه ، فكأننا نعرف أنّ الكناية هي : (لفظ أريد به لازم معناه مع جواز إرادة المعنى الأصليّ ، مع جواز إرادة المعنى الأصليّ) واختلافي جاء في تفسيري لجملة (مع جواز إرادة المعنى الأصليّ) .

فأنا أرى أنّ المقصود ب (الجواز) هنا هو (وجوب الجواز) ، لكنّ بعض الزملاء قد فهم (الجواز) بمعنى (الإباحة) وهو رأي أخالفه تماما وبشدة دون أن أفرض فهمي على أحد ، إنما هو العلم والعلم فقط ، وربّما جانبني الصواب في فهمي الذي أعرضه عليكم :

أ – (الجواز) في الكناية معناه (وجوب جواز) المعنى الأصليّ ، أي لا يعتبر التعبير كناية إذا كانت هناك قرينة تمنع المعنى الأصليّ ، وقد قال بذلك كلّ العلماء الذين فرّقوا بين الكناية والمجاز .
فلو كانت هناك قرينة تمنع المعنى الأصليّ لتحوّل التعبير إلى (مجاز) .
فلو قلنا مثلا : " يعضّ يديه " فقولنا هذا (كناية) .

يحتمل التعبير أمرين : (لازم المعنى وهو الندم والحسرة) أو (المعنى الأصليّ الحقيقي وهو عضّ اليد دون دلالة أخرى) .

بينما لو قلنا مثلا : (الجهل يفترس المجتمعات) لما استطعنا أن نقول : التعبير كناية عن خطورة الجهل وشدّته ، لأنّ التعبير فقد شرط (وجوب جواز المعنى الأصليّ) ، فلا يمكن للجهل أن يفترس ، إنما الافتراض من صفات الوحوش ، فوجب اعتبار التعبير استعارة لا كناية .

إذن الجواز هنا كي يعتبر التعبير كناية هو (وجوب الجواز) إذ لو لم (يجب) جواز المعنى الأصليّ لتحوّل التعبير إلى (مجاز) .

ب – والكتاب المدرسيّ نفسه في الصّف العاشر يقول عند تفسيره للجواز : " إذ لا قرينة تمنع إرادة المعنى الأصليّ " وواضح تماما التفسير ، فالتفسير ببساطة أنّ معنى الجواز (وجوب عدم وجود قرينة تمنع إرادة المعنى الأصليّ) فهنا (وجوب الجواز) كما أسلفت .

ويتّسق هذا التعريف المدرسيّ تماما تماما مع تعريف ابن الأثير في (المثل السائر) حين عرّف الكناية بقوله : هي مفردة تحمل معنيين أحدهما حقيقي والآخر مجازي .

لاحظوا في قول ابن الأثير : (أحدهما حقيقي) ومقابلة ذلك ب (المجازي) ، أي أنّه يقرر أن لفظ الكناية حقيقي ويقصد به (المعنى الأصليّ) غير المقصود ، بينما قصد بالمجازي (الاستخدام الكنائي) أي المعنى اللازم الذي دلّ عليه اللفظ .

فالمجاز في تعريف ابن الأثير لا يقصد به (في نظري) المجاز بمعنى الخيال ، وإلا أين الخيال في التعبير (بعضٌ يديه)؟ وأين الخيال في (يشار إليه بالبنان) ؟

إنّما الرجل قصد بالمجاز في باب الكناية الاستخدام غير الحقيقي للمعنى المقصود .

ج – مما يؤكّد أنّ مفهوم (جواز إرادة المعنى الأصليّ) قُصد به في رأيي :

(وجوب أن يكون المعنى الحقيقي جائزا) هو قول علماء التفسير وعلماء البلاغة في مفهوم (الجواز) : " وقد تمتنع إرادة المعنى الأصليّ في الكناية لخصوص الموضوع " .

ثمّ أتوا بالآيات الكريمة التي يمتنع فيها (المعنى الأصليّ لخصوص الموضوع) مثل قوله تعالى :

" والسموات مطويات بيمينه " وقوله تعالى : " الرحمن على العرش استوى " .

بالله عليكم لو كان (الجواز) بمعنى (الجواز) لا (وجوب الجواز) لماذا قال العلماء ما قالوه في امتناع المعنى الأصليّ عند خصوص الموضوع ؟؟ !

كلامهم واضح في أنّ الشرط هو (وجوب جواز المعنى الأصليّ) إلّا في خصوص الموضوع كما بيّنوا .

د – كل الكنايات العالية التي وردت في قرآننا العظيم وعن العرب تحمل هذه الدلالة وهي وجوب جواز المعنى الأصليّ .

- " ولا تجعل يدم مغلولة إلى عنقك " : لازم المعنى البخل ، ولا يمنع مانع أن يكون المعنى حقيقة .

- " ولا تبسطها كلّ البسط " : لازم المعنى الإسراف ، ولا يمنع مانع أن يكون المعنى حقيقة .
- " ويوم يعرض الظالم على يديه " : لازم المعنى الندم والحسرة ، ولا يمنع مانع أن يكون المعنى حقيقة .
- كثير الرماد : لازم المعنى الكرم ولا يمنع مانع أن يكون المراد الحقيقة .
- طويل النجاد : لازم المعنى طول القامة والقوة ولا يمنع مانع أن يكون المراد الحقيقة .
- وبالطبع أستطيع أن أذكر مئات الأمثلة من لغتنا العربية الراقية ومن قرأنا العظیم .
- هـ - حتى الكنايات العامية التي نستخدمها في حياتنا ، كلّها تسير وفق هذا التعريف :
- (وجوب جواز المعنى الأصلي) ، وأذكر هنا بعض الكنايات التي وردت في كتاب لأحمد تيمور باشا :
- باضت له في القفص : لازم المعنى موأاة الحظ ، ولا يمنع مانع أن يكون المراد الحقيقة .
- إيدہ خفيفة : كناية عن المهارة في السرقة ، ولا يمنع مانع أن يكون المراد الحقيقة .
- ومثلها الكثير مثل : إيدہ ناشفة / إيدي على كتفك / بلع ريقه / جرحه طري / قتلته بالعربي / أذن في مالطة / حلق له ع الناشف / حماته بتحبه / خلّها خل / دفناه سوا / دمّه ثقيل / رمى طوبته / سلّمه دقنه / يعرف الكُفت / فصّ ملح وداب / لسانه ملوش تقالة / يلعب بالبيضة والحجر .
- وطبعا أنا أعرض هذه الكنايات العامية لإثبات فكرة أنّها (تعبيرات حقيقية) فلا بد للكناية من وجوب جواز المعنى الأصلي .

2 – انتهيت من النقطة الأولى ، النقطة الثانية أجب عن أسئلة من يسأل : وكيف تكون (أبناء النيل /

الذهب الأسود / سفينة الصحراء / يمشي المجد في ركابه) كيف تكون تعبيرات حقيقية ؟؟؟

الجواب (في ظنّي) هو :

أ – الكناية عن الموصوف التي جاءت على ما (يتوهم) معه أنّها (تعبيرات خيالية) ، إنّما هي تعبيرات حقيقية بامتياز ، فأبناء النيل إنّما هي (علّم) على المصريين ، والتعبير المجازي لو صار (علما) لأصبح بالتأكيد (تعبير حقيقي) وفقد (المجازية) .

ولو قلنا مثلا : (الذهب الأسود) هو – في ظنّي – تعبير حقيقي لا مجازي ، فهو علّم على (النفط) فخرج

بذلك عن المجازية ، وظنّي أنّنا لو سألنا : ما نوع المعرفة في : (الذهب الأسود) لكانت الإجابة : علم .

ولهذا نظائر كثيرة حتّى في النّحو والصرف ، فأنا أتذكّر أن الشيخ أحمد الحملوي في كتابه :

(شذا العرف في فن الصرف) قال بأنّ الظرف (الآن) هو معرّف بالعلمية لا بآل ، لأنه علم على

الوقت الحاضر ، كما أن الألفاظ القرآنية (الحاقة – القارعة ...) وهي كنايةات عن يوم القيامة ، في ظنيّ

أنها معارف بالعلمية لا بآل .

وطبعا نستطيع أن نجري هذا التخريج على كل الكنايةة عن (موصوف) إذا رأينا أنّه يتوهمّ فيها المجازية .

مثل (سفينة الصحراء – مدينة الضباب – مدينة النور) .

ب – بعض التعبيرات التي يتوهمّ أنّها جاءت على شكل (مجازي) لا يجوز فيها المعنى الأصليّ أقول فيها

برأي لا ألزم به أحدا ، إنما هو مجرد اجتهاد شخصي مبني على فهم وذائقة ربّما لا تعجب الكثيرين :

- التعبيرات التي وردت في كناية النسبة مثل : (المجد يمشي أو اليمن يتبع ..) إنّما هي تعبيرات حقيقية لا

مجازية ، وبالطبع سأجد من يقول : كيف ذلك ؟ وهل المجد يمشي ؟ وهل اليمن يتبع ؟

وسأجيبه قائلا: هذه التعبيرات وأشباهها صارت تعبيرات (حقيقية) بالتوافق المجتمعي ، فهي ألفاظ

استعملت في الملازمة والديمومة في عرف المجتمع ففقدت مجازيتها .

فعندما نقول (طار من الفرخ) في لهجاتنا العامية ، هل لو حللناها بلاغيا سنقول : شبّه الإنسان بطائر

يطير ؟؟؟ الإجابة : لا

لأنّ التعبير لم يعد يحمل دلالة مجازية في عرف المجتمع ، وفي التوافق اللغوي بين أفراد ، وحين نقول

المجد بين ثوبيه والكرم ملء برديه ، وأشبه هذا كثير ، في ظني أصبحت هذه التعبيرات تستخدم على سبيل

الحقيقة لا المجاز بسبب هذا التوافق اللغوي والعرفي بين أفراد المجتمع .

ولذلك في البيت المشهور في كناية النسبة :

اليمن يتبع ظلّه والمجد يمشي في ركابه

لا يمكن أن نعتبر (اليمن يتبع ظلّه) تعبيراً مجازياً فنقول : شبّه اليُمن بإنسان يتبع ..

وما جاز لنا أن نقول في (المجد يمشي) : شبّه المجد بإنسان يمشي .

ببساطة شديدة لأنّ التوافق المجتمعي والعرف اللغوي السائد اعتبر مثل هذه التعبيرات تعبيرات حقيقية لا

مجاز فيها ولا خيال . والله أعلم .

3 – للأسف كلنا أو بعضنا – وأنا منهم – نحتار كثيرا في الكثير من الجمل والتعبيرات في كونها (كناية) من عدمه .

فلو رأينا جملة تقول : وقف ثابتا ، نقول : كناية عن الشجاعة ، ولو وجدنا جملة تقول : احتضنت الأم أبناءها نقول : كناية عن الحنان ، وأشباه هذا كثير . وفي ظني كل هذا خطأ .

فبعضنا يعتقد أنّ كل تعبير يدلّ على الشجاعة هو كناية عن الشجاعة ، وكلّ تعبير يدلّ على الحزن هو كناية عن الحزن ، فيقول مثلا في : (هذا الرجل يبكي) : كناية عن الحزن .

وفي رأبي المتواضع هذا خلط بين دلالة التعبيرات وبين مفهوم الكناية .

إذن ، كيف نفرّق بين التعبير الحقيقي (العادي) وبين (الكناية) ؟؟

أنا وضعت لنفسني ثلاث علامات - لا ألزم بها أحدا - وهي :

أ – الاستتار :

- فابن منظور في (لسان العرب) يقول في تعريف الكناية : هي أن تتكلم بشيء وتريد به غيره .

- ومعنى ذلك أنّ التعبير لا بد أن يكون (استتارا) لمعنى آخر ، فأنت لم تشأ أن تقول : (سبّاب وشتّام) وداريت الصراحة فقلت : طويل اللسان .

- وأنت لم تشأ أن تصف امرأة صراحة بأنها غنيّة مرّفة وداريت الصراحة فقلت : (نؤوم الضحى) . فالكناية في أصلها اللغوي (استتار) ، فلا بد من وجود هذا الفهم في التعبير .

ويحضرني هنا قصّة هارون الرشيد حين قابل من يحمل (أعواد خيزران) فسأله : ماذا تحمل ؟

فأجاب الرجل : (أعواد الرماح) ولم يقل : أحمل الخيزران ، فكنتى عن الخيزران بأعواد الرماح ، لأنّ أمّ الرشيد كان اسمها (الخيزران) . وهذا هو جمال الكناية وبلاغتها .

فكل تعبير فقد الاستتار إنّما هو – في ظني – بعيد عن الكناية لأنّه يتناقض في الأساس مع مفهومها لغة واصطلاحا .

فأين الاستتار في مثل (الأم تحتضن أبناءها – الجندي ثابت في مكانه – السلام سبب نهضة الأمم ...)

وأشباه هذه التعبيرات التي نقول عنها : إنّها كنايات عن الحنان / القوة / أهمية السلام .

إنّ الذائقة السليمة وفهم معنى (الاستتار) في الكناية يجعلنا قطعاً نرفض مثل هذه التعبيرات في كونها عند البعض من باب الكناية .

ب - عدم وجود قرينة مانعة من المعنى الأصلي :

فلو وُجدت قرينة مانعة من المعنى الأصلي الحقيقي لكان التعبير مجازاً ، فلا يمكن أن نقول :
يفترس الجندي الأعداء : كناية عن الشجاعة ، لأنّ هناك قرينة مانعة من المعنى الأصلي وهي قرينة عقلية
إذ أن الجندي لا يفترس ، فالافتراس من لوازم الحيوانات المفترسة .
أمّا من يقول بأن كل كناية استعارة فلا أعرف لها أصلاً .
وربّما قاله البعض ولكن أنا شخصياً - في ذاتي - لا أقبله .

ج - وجود معنيين في التعبير :

(احمر وجهها) : كناية .

لأنّ هناك معنيين :

1 - احمرار الوجه دون دلالة فقد يكون احمرار الوجه طبيعياً (المعنى الأصلي) .

2 - احمرار الوجه ملازم للخجل .

(رفع الجنود الراية البيضاء) كناية .

لأنّ هناك معنيين :

1 - رفع الراية البيضاء دون دلالة ، فقد يكون الرفع طبيعياً (المعنى الأصلي) .

2 - رفعها للاستسلام (المعنى اللازم) .

* وفي النهاية أقول : هذه مجرد اجتهادات شخصية قد أكون فيها مخطأً وقد أكون مصيباً ، وهي في النهاية

غير ملزمة لأحد ، ومن أراد أن يأخذها من باب (الرفاهية العقلية) فله ذلك .